المطلب الرابع

أهمية الوقف في التنمية الاقتصادية

أســـهم الوقف إسهاماً عظيماً في تقديم الحلول العملية، لكثير من المشكلات الاجتماعية ســـواءً أكانت تعليمية أم طبية – علاجية –، فضلاً عن إسهامه في مساعدة الفقراء والمحتاجين، وقـــد اتضح ذلك في الصفحات السابقة من هذا المبحث؛ فبالإضافة إلى دور الوقف في التنمية الاجتماعية، فإن له دوراً لا يقل أهميةً عن سابقه في التنمية الاقتصادية.

"إن ظاهـــرة البطالة مشكلة كبرى، تقض مضاجع الأفراد والحكومات، وتأخذ أبعاداً اجتماعـــية واقتصادية وسياسية، وقد قامت الأوقاف بإسهام كبير في زيادة فرص العمل المتاحة أمام الأفراد، في المجتمعات الإسلامية.

ومـــن أوجه زيادة فرص العمل: رفع المستوى التعليمي والتأهيلي للأفراد وفتح مجالات توظـــيف كثيرة من خلال العمل في المدارس، والمكتبات، والمستشفيات ورعاية المرافق الكثيرة التي كان يشملها الوقف.

ومـــن المجالات الاقتصادية التي ساهمت الأوقاف الإسلامية فيها، مساهمة غير مباشرة : المجـــال الـــصناعي، حيث ساهمت الأوقاف في تطور وتقدم الصناعات على اختلافها في ديار الإســـلام فقد أدى الوقف على المكتبات إلى انتشار تجارة الورق، وتطور المصانع التي تنتج هذا الورق، وإعداد عمال مهرة بهذه المهنة، والتي انتشرت في ديار الإسلام.

كمـــا أدى الوقـــف على المساجد إلى الإبداع في صنع السجاد للصلاة، وفي صنع أو استخراج أرقى أنواع البخور والمسك، لتعطير الكعبة المشرفة والمساجد، وكذا إتقان فن صناعة القـــناديل والثريات التي تعلق في المساجد والمدارس للإضاءة، كما أسهم الوقف في تطور الفن المعماري في العالم الإسلامي تطوراً كبيراً، ومن الإسهامات الوقفية: تشجيع التجارة، وذلك عن طريق توفير الخدمات اللازمة والميسرة لها، من تعبيد ورصف للطرق، وإقامة الأسواق التجارية، كما أن أموال الوقف ساهمت في زيادة الحركة التجارية، بما تضخه من نقود في الأسواق لتأمين

متطلبات الأوقاف"[1].

"لقـــد كان للوقف دور كبير في تفعيل نشاط الجهاد، وتوفير بعض الإمكانات اللازمة للقـــتال، وأعطى كل ذلك المزيد من الفرص الحقيقية للتنمية والتقدم في المجتمع الإسلامي، وقد أثرى الفتح الإسلامي تجربة التنمية من حيث ضم مناطق جديدة للمجتمع، مما سمح بزيادة رقعة النـــشاط الاقتصادي بالإضافة إلى تسهيل العمليات التجارية، بين المناطق الجغرافية المختلفة التي خضعت للحكم الإسلامي.

ومـــن المـــوارد المهمة التي جرى الوقف عليها: الثروة المائية، بما فيها الأنهار أو القنوات الكبيرة، وعيون الماء والآبار وغيرها" [2] .

"ونظراً لاتساع الدولة وقلة إمكانياتها المادية، فقد ظهرت حاجات عديدة سواء للأفراد أو لعموم المجتمع لتوفير خدمات البنية التحتية الأساسية أو الخدمات الاجتماعية أو دور العبادة. ففـــي مجال الخدمات المرتبطة بالبنية التحتية الأساسية، كان للوقف دور في توفير مياه الشرب، وكذلك الإنارة.

ومـــن العـــوامل التي ساعدت على نمو الأوقاف: المرونة في حبس الأعيان المراد وقفها كـــأدوات الإنـــتاج، أو النقود، أو أسهم الشركات، وقد أجاز معظم الفقهاء، وقف الدراهم والدنانير، كما أن بعض الأموال الموقوفة في البلاد الإسلامية ومعظم الأوقاف في البلاد المتقدمة، عبارة عن أموال سائلة، ومن ثم فإنه يجوز وقف النقود للأغراض الخيرية، أو لإنفاق ريعها على جهات البر العام.

وتتميـــز أوقـــاف النقد مقارنة مع أوقاف العين بالعديد من المزايا، من أهمها المرونة في حـــسن استخدام أصول الوقف، عند وجود فرص استثمارية مناسبة وارتفاع العائد إذا أحسن

---

(١) انظـــر: الـــدور الاجتماعـــي للوقف د. عبد الملك السيد – ص ٢٧٥ – الوقف والتنمية الاقتصادية د. عبد الله بن سليمان الباحوث ١٦٠-١٦١.

(٢) انظر: الوقف والعمل الأهلي في المجتمع الإسلامي المعاصر (حالة الأردن) ص ٣٨ .

استثمار أصل المال في قطاعات استثمارية مناسبة وارتفاع العائد إذا أحسن استثمار أصل المال في قطاعات استثمارية معينة، وكذلك إمكانية التنويع في الاستثمار، مما يقلل من مخاطرة" (١).

"وقد أسهم الوقف في توفير التمويل اللازم للفقراء، ودعم التكافل والتأمين التعاوني بين أفراد المجتمع.

كما كان للوقف في العصر الحديث، دور في تأسيس بعض المصارف والمؤسسات المالية التي تساعد في مثل هذه الحالات، فكان للأوقاف النقدية دور في تأسيس بنك الأوقاف التركي في عام ١٩٥٤م، كما قام الوقف بتأسيس العديد من البنوك والمؤسسات التي تساعد في مثل هذه الأغراض، مثل بنك البحرين الإسلامي، بيت التمويل الكويتي، وبنك فيصل الإسلامي في مصر، وبنك ناصر الاجتماعي في مصر" (٢).

"ولذا تظهر مدى أهمية الوقف في رفد قطاع تنمية الموارد من خلال الفعل الحضاري والتطبيق التاريخي في الإسلام، الذي واكب تغيرات، وعمليات حراك اجتماعي اقتضى وجود أشكال معينة للوقف تتناسب مع معطيات البيئة ومتطلبات الحياة السائدة ويعني ذلك وجود أسس ومبادئ اجتماعية عامة، تتحرك في إطار أهداف المصلحة، ومقاصد الشريعة تقوم عليها سياسة الوقف، وتعمل بمقتضاها. فالوقف أداة فعالة من أدوات البناء الحضاري في العالم الإسلامي ويعمل في إطار خاص من مرونة الشريعة الإسلامية، وملاءمتها وصلاحية تطبيقها في كل زمان ومكان وذلك انطلاقاً من مراعاة الثوابت والأصول العامة" (٣).

(١) انظر: إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية ص ٤٥-٤٧.

(٢) انظر: إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية ص ٣٠ .

(٣) الوقف والعمل الأهلي في المجتمع الإسلامي المعاصر (حالة الأردن)ص٤٠- ٤١.

خلاصة المبحث:

فمن خلال العرض الموجز للمناشط التي يسهم الوقف في دعمها، يتبين لنا كيف كان للوقف جهود عظيمة ومباركة في مساعدة الفقراء والمحتاجين وذوي الاحتياجات الخاصة من العجزة والمعوقين.

وهذا ما يؤكد عظمة النظم الإسلامية التي سبقت النظم الغربية في الاهتمام بفئات المجتمع المختلفة، وتعميق معاني المحبة والمودة والتراحم، وحل المشكلات الاجتماعية، لقد أسهم الوقف في حل المشكلات العلاجية في المجتمع الإسلامي، وسبق إلى بناء المستشفيات (المارستانات)[1]، وتوفير العلاج لكافة فئات المجتمع من خلال الدعم السخي الذي يقدمه الوقف.

كما أن الوقف ارتقى بمستوى التعليم من ناحية الكم والكيف، أي من ناحية العدد الكبير للمؤسسات التعليمية في المجتمعات الإسلامية آنذاك.

ومن ناحية الكيف، فقد دَعَم العلمَ الشرعي، واهتمَ بالعلماء والطلاب، والإنفاق عليهم والعمل على نشر الإسلام وتوفير المكتبات وخزانات الكتب، والإنفاق على المعلمين والدارسين.

كما أن الوقف عمل على رفع معدل التنمية الاقتصادية في المجتمعات الإسلامية من خلال المرونة التي تمتع بها، في استثمار الأموال الموقوفة فيما يعود بالنفع، والمشاركة في التجارة وتشجيعها.

وكذلك دعم المشروعات الاقتصادية التي تحقق النفع والخير لأفراد المجتمع.

لهذا كله ولغيره- مما لا يتسع المقام لذكره- كان للوقف أهمية بارزة في الحياة الاجتماعية.

---

(١) البيمارستانات: لفظة فارسية استعملها العرب، ومعناها مجمَّع المرضى، لأن "بيما" معناه: المرض. "وستان" هو الموضع (مقصد السبيل فيما في اللغة العربية من الدخيل -محمد الأمين المحبي -تحقيق د.عثمان الصبني-١/٣٢٠- ط١- ١٤١٥هـ-مكتبة التوبة -الرياض).